



قرار رقم (٣٠٨) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٧ / ٢٠٢٤

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة متلايف لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كلاً منهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	عمر خالد عثمان سليم	٤٣٤٦٨	٢٠٢٤/٣/١٧	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٤٠٩١٩٢٦٠٢٢٩١
٢	منار مؤمن ابراهيم محمد خضر	٣٥٨٢١	٢٠٢٤/٤/١	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩١١٠٢٦١٩٠٠٣٨٥
٣	ريمون بهيج سلامه بشاره	٤٣٤٧٠	٢٠٢٤/٣/١٧	متلايف لتأمينات الحياة	٢٧٧٠٤٣٠٢٧٠٢٣٥٦

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح